مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية
ISSN 2352-9962 / E-ISSN 2572-0147
المجلد 09، العدد 02- ديسمبر 2022

OEB Univ. Publish.

دور آليات الدعم والمرافقة في تشجيع المقاولاتية في الجزائر

دراسة حالة أجهزة الدعم في الجزائر

The role of support and accompaniment mechanisms in encouraging entrepreneurship in Algeria

Case study of support agencies in Algeria

د.سعدية بوعلاق[1] د. مدفوني هندة [2]*

[1]جامعة العربي التبسي تبسة، bouallegsaadia@yahoo.com

[2] مخبر المحاسبة، المالية، الجباية والتأمين، جامعة أم البواقي، hindmanagement@hotmail.fr

تاريخ التسليم: 2022/5/31 ، تاريخ المراجعة:2022/11/5 ، تاريخ القبول:2022/12/9

ملخص

يعتبر التوجه نحو تشجيع المقاولاتية هدف ذو أهمية بالغة في مختلف اقتصاديات الدول في مختلف الجوانب، ويعود ذلك إلى الدور الفعال الذي تلعبه عملية إنشاء النشاطات الاقتصادية المختلفة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال خلق مناصب الشغل والقيمة المضافة وكذا محاربة الفقر.

لذلك هدف هذا البحث إلى تبيان توجه الدولة الجزائرية كغيرها من الدول إلى إنشاء العديد من الآليات والأجهزة مثل الوكالات (مثل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار) والصناديق (مثل الصندوق الوطني للتامين عن البطالة، الصندوق الوطني للاستثمار الجزائري) والحضانات ومراكز التسهيل لدعم ومرافقة المقاولين الشباب لتجسيد أفكارهم والعمل على إنجاحها من خلال الاحتضان والمرافقة وبالتالي خلق تنمية اقتصادية في مختلف ولايات الوطن .

الكلمات المفتاحية: المقاول، المقاولاتية، مرافقة المقاولاتية، دعم المقاولاتية .

Abstract

The entrepreneurship encourgement is considered as a goal that has an extreme importance in several international economics in different sides, this is caused by the effective role that is made by the foundation of the various economic activities which participate in economic and social development by founding jobs and additive value in addition to fighting poverty.

This is why this resesrch aimed to show the role of the Algerien country as the other countries in the creation of various mecanisms and administratives as agency (such as national agency of supporting and developping Entrepreneurship, national agency of micro credit management, national agency of investment development) and cases (such as national case of unemployment insurance, national case of Algerien investment) and incubations and facility centers to accompany and support the young entrepreneurs to reach their ideas and take part in economic development in different coutry states.

Keywords: Entrepreneur, Entrepreneurship, Entrepreneurship Accompaniment , Entrepreneurship support.

*المؤلف المراسل

مقدمة:

أصبح التوجه نحو المقاولاتية حتمية لمواجهة العديد من التغيرات المستمرة التي فرضتها العولمة الاقتصادية لاسيما منها زيادة الاعتماد على مختلف أدوات الإعلام والاتصال، كما أن التذبذب في أسعار البترول واعتماد عليه كأهم مورد مالي لميزانية الدولة جعل السلطات تتجه نحو تشجيع إنشاء المقاولات ومرافقتها وتمويلها، وفي هذا الصدد قامت الجزائر كغيرها من الدول بإنشاء العديد من الهيئات التي تقوم بمرافقة وتمويل المقاولين الناشئين.

الإشكالية: مما سبق يمكن صياغة إشكالية البحث التالية:

ما هي هيئات المرافقة والدعم الموجهة لتشجيع المقاولاتية في الجزائر؟

- **أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية هذ ا البحث في تناوله لموضوع هيئات دعم ومرافقة المقاولاتية في الجزائر والذي يعتبر موضوع توجه كل دول العالم من جهة نظرية وكذا تكمن أهميته من خلال تناول المؤشرات الإحصائية لوكالات الدعم في السنوات الأخيرة والعمل على تفسير التغير فيها.

- **أهداف الدراسة:** تتمثل الأهداف الرئيسية لهذه المداخلة في ما يلي:

- محاولة إبراز دور مختلف هيئات المرافقة في تشجيع المقاولاتية وبالتالي إنشاء مشاريع ناجحة.

- التطرق إلى مختلف هيئات الدعم كآليات لتمويل المقاولاتية في الجزائر.

- **منهج الدراسة:** تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم استخدام الوصف في الجوانب النظرية المتعلقة بموضوع البحث اما التحليل فتم الاعتماد عليه في قراءة وتفسير الإحصائيات الواردة في متن البحث.

- **تقسيم الدراسة:** تم تقسيم المداخلة إلى ثلاثة أجزاء وهي :

- الإطار المفاهيمي للمقاولاتية، عرض مختلف هيئات المرافقة وأخيرا عرض مختلف آليات دعم المقاولاتية في الجزائر.

1- الإطار المفاهيمي للمقاولاتية:

- **تعريف المقاولاتية:** توجد العديد من التعارف التي تناولت المقاولاتية ومنها ما يلي:

- **المقاولاتية** هي: (Fayolle, 2003, p. 16)حالة خاصة يتم من خلالها خلق ثروات اقتصادية واجتماعية لها خصائص تتصف بعدم التأكد، أي تواجد الخطر، يدمج فيها أفراد ذوي سلوكيات تتصف بتقبل التغيير ومبدأ تشارك المخاطر والأخذ بالمبادرة والتدخل الفردي، وهذه الحالات يمكن أن ترتبط بـ:

- نشأة مؤسسة او نشاط من طرف أفراد مستقلين أو من طرف مؤسسات.
- استعادة نشاط أو مؤسسة تكون سليمة او تواجه صعوبات من طرف أفراد مستقلين أو مؤسسات.
- تطوير وإدارة بعض المشاريع التي تواجه خطر في المؤسسات.
- القيام بتسيير الوظائف أو المسؤوليات داخل المؤسسات.

- **المقاولاتية** هي نوع من السلوك يتمثل في السعي نحو الابتكار، تنظيم وإعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية من اجل استغلال موارد وحالات معينة تحتمل المخاطرة وقبول الفشل، إنه مسار يعمل على خلق شيء ما مختلف والحصول على قيمة بتخصيص الوقت والعمل الضروري. (حجاج، 2012-2013، صفحة 7)
- وفي نفس السياق لابد من تميز المسار المقاولاتي ببروز أو وجود فرص سوقية وقدرة (دافعية وتعود) الأفراد على إطلاق مؤسسات جديدة تبحث عن اقتناص هذه الفرص، حيث يتحدد النجاح في مستويات عالية من الابتكار، الإبداع وسرعة الدخول للأسواق. (قوجيل، 2016/2015، صفحة 19)
- **تعريف المقاول:** توجد العديد من التعارف التي تناولت المقاول ومنها ما يلي:

هو ذلك الشخص الذي لديه الإرادة والقدرة لتحويل فكرة جديدة او اختراع جديد الى ابتكار، وبالتالي فوجود قوى الريادة في الأسواق والصناعات المختلفة تنشأ منتجات ونماذج عمل جديدة، وبالتالي فان الرياديين يساعدون ويقودون التطور الصناعي والنمو الاقتصادي على المدى الطويل. (دارم و بن جيار، 2019، صفحة 288)

وعليه يمكن القول أن المقاولاتية تعتبر عملية إنشاء المشاريع، مرورا بعدة مراحل: لتبدأ من البحث عن الفكرة إلى مرحلة انطلاق المشروع وتسييره، في نفس الوقت هي أيضا عملية شراء عمل قائم من خلال شراء مؤسسة موجودة، أو إنشاء الفرع أو إنشاء مؤسسة من خلال عقد الامتياز وتختلف هذه المواقف باختلاف أهداف المقاولين وإمكانياتهم والفرص المتوفرة لهم.

2- هيئات مرافقة المقاولاتية في الجزائر:

تعتبر عملية إنشاء مؤسسة جديدة عملية تمتاز بالمخاطرة نظرا لتغير بيئة الأعمال المستمر وعدم قدرة بعض المؤسسات المنشاة حديثا على الاستمرار والبقاء في السوق خاصة في سنواتها الأولى من النشاط هذا الأمر أدى إلى ازدياد الوعي حول أهمية هيئات المرافقة نظرا للخدمات التي تقدمها للمقاول خلال مرحلة إنشاء المؤسسة، وفي ما يلي هيئات المرافقة الموجهة للشباب المقاول حامل المشاريع:

2-1- حاضنات الأعمال.

2-1-1مفهومها: يمكن تعريف حاضنات الأعمال بأنها حزمة متكاملة من الخدمات والتسهيلات وآليات المساندة والاستشارة توفرها و لمرحلة محددة من الزمن مؤسسة قائمة لها خبرتها وعلاقتها بالرياديين الذين يرغبون في البدء بإقامة مؤسسة صغيرة بهدف تخفيف أعباء مرحلة الانطلاق، وهذا ويشترط على المؤسسات المحتضنة ترك الحاضنة عند انتهاء الفترة الزمنية المحددة لترك المجال أمام الرياديين (المقاولين) الجدد الذين مازالوا في مرحلة التأسيس الأولى. (زميت، 2014-2015، صفحة 91)

وعليه يمكن القول ان حاضنات الأعمال هي مؤسسات قائمة بذاتها لها كيانها القانوني، تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون بإقامة مؤسساتهم بهدف تشجيعهم لتجاوز أعباء مرحلة الانطلاق.

2-1-2- أهمية حاضنات الأعمال:

لحاضنات الأعمال أهمية كبيرة حيث تساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، عن طريق إيجاد طرق لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن إيجاز تلك الأهمية في العناصر التالية:

- تساهم في توظيف نتائج البحث العلمي والابتكارات والإبداعات وتحويلها إلى مشروعات منتجة.
- تساهم في تنمية الموارد البشرية وحل مشكلة العاطلين عن العمل.
- توفير المناخ المناسب والإمكانيات والمتطلبات لبداية المشروعات الصغيرة.
- تقديم لمشورة العلمية ود راسات الجدوى للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الناشئة.
- تؤهل جيل من أصحاب الأعمال لتأسيس أعمال جادة وذات مردود، مما يساهم في التنمية.
- تقديم الدعم والمساندة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق معدلات نمو وجودة عالية.
- زيادة فرص العمل وتشجيع الصناعات وتشجيع التنمية المتواصلة.
- تدعيم وتشجيع المشروعات التي تحتاج إليها السوق المحلية مع تحديد المكان المناسب لإقامة هذه المشروعات؛
- تشجيع الفئات التي لا تمتلك الخبرات الكافية لإقامة مشروعات الأعمال.
- تسويق الأبحاث والدراسات التي تقوم بها الجامعات ومراكز البحث العلمي.
- توجيه رجال الأعمال نحو المشروعات عالية التكنولوجيا والمشروعات التي تهدف إلى حماية البيئة.
- المساهمة في صنع المجتمع المعرفي المعلوماتي.

2-2- مراكز التسهيل.

لقد تم إنشاء مراكز لتسهيل بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فيفري 2003 (02، 2003، صفحة 18)، والذي حدد مهامها وتنظيمها وكذا أحكام المادة 20 من القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي هيئات تتكفل بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأيضا بإعلام وتوجيه ودعم ومرافق حاملي المشاريع. (20، 2017، صفحة 7). أما عن الطبيعة القانونية لهذه المراكز فهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر.

أهداف مراكز التسهيل :تهدف إلى:

- تطوير ثقافة التقاول من خلال الجمع بين العديد من الجوانب الضرورية.
- العمل على توفير شباك يسهر على تلبية احتياجات المقاولين.
- تقديم مختلف التسهيلات الكفيلة بتقليص آجال إنشاء المؤسسات.
- إقامة مكان يلتقي فيه عالم الأعمال والمؤسسات والإدارات المركزية أو المحلية.
- الحث على تثمين البحث العلمي من خلال التقريب بين المقاولين ومراكز البحث وشركات الاستشارة ومؤسسات.

مهام مراكز التسهيل :تتولى المهام التالية:

- دراسة الملفات التي يقدمها المقاولون والإشراف على متابعتها.
- تجسيد اهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية وذلك بتوجيههم حسب مسارهم المهني.
- مساعدة المستثمرين على تخطي العراقيل التي تواجههم أثناء مرحلة تأسيس الإجراءات الإدارية.

(مرافقة المقاولين في ميداني التكوين والتسيير.

- تشجيع نشر المعلومة بمختلف وسائل الاتصال المتعلقة بفرض الاستثمار والدراسات القطاعية والاستراتيجية

والدراسات الخاصة بالفروع.

- تقديم خدمات في مجال الاستشارة في وظائف التسيير والتسويق واستهداف الأسواق وتسيير الموارد البشرية وكل

الأشكال الأخرى المحددة في سياسة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4-3- مفهوم المشاتل :هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية ا ولاستقلال المالي، وتهدف إلى مساعدة ودعم إنشاء المؤسسات التي تدخل في إطار سياسة ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتتخذ المشاتل أحد الأشكال الثلاثة التالية:

- **المحضنة** : هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات.
- **ورشة ربط** :وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية؛

(نزل المؤسسات :هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث

مهام مشاتل المؤسسات :

- استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حديثة النشأة لمدة زمنية معينة.
- تسيير وإيجار المحلات التي تتناسب واحتياجات نشاطات المؤسسات.
- تقديم الخدمات المتعلقة بالتوطين الإداري والتجاري للمؤسسات حديثة النشأة وللتعهدين بالمشاريع.
- تضع تحت تصرف المؤسسات المحتضنة تجهيزات المكتب ووسائل الإعلام الآلي.
- تقديم إرشادات خاصة لأصحاب المشاريع قبل وبعد إنشاء مؤسساتهم.
- تقديم إرشادات خاصة واستشارات في الميدان القانوني والمحاسبي والمالي والتجاري .
- المساعدة على التكون المتعلق بمبادئ تقنيات التسيير خلال مرحلة نضج المشروع.

4-4- دار المقاولاتية في الجامعة الجزائرية:

تبنت الجزائر هذا المنهج بانشاء دار المقاولاتية في بعض الجامعات أولها جامعة قسنطينة سنة 2007، وتعتبر تجربة جامعة منتوري قسنطينة رائدة على المستوى الوطني بإنشاء دار المقاولاتية تتكفل بتنشيط ملتقيات وندوات لفائدة الراغبين في إنشاء المؤسسات وكذا التكفل بتدريس مادة المقاولاتية في كل أقسام الجامعة، لتليها جامعات اخرى سنة 2013، ثم عممت على كافة جامعات الوطن سنة 2014، وتبرز كلمة دار الجو المفيد لتبادل الأفكار وتنمية روح المبادرة، فهي نقطة التقاء بين الجامعة والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لتنمية روح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين. وتحث دار المقاولاتية على انه يجب ان تتضمن الجامعة في أهدافها تعريف الطلاب بالقيم المقاولاتية تدريجيا وتزويدهم بالوسائل الفكرية التي تمكنهم من الشروع في مغامرة إنشاء مؤسسة، ولهذا الغرض فان دار المقاولاتية هي عنصر اساسي من

الحلقة التي تسمح بتشجيع روح المبادرة والوعي لإنشاء مؤسسات جديدة. (بوطورة، قرامطية، و سمايلي، 2019، صفحة 189)

3- هيئات دعم المقاولاتية في الجزائر:

سخرت الدولة الجزائرية العديد من آليات الدعم لتشجيع إنشاء وتوسعة النشاطات المختلفة والهادفة الى تحقيق قيمة مضافة وخلق الثروة والتي من شانها خلق حركية اقتصادية بالوطن، وفي ما يلي بعض هذه الاليات:

3-1- الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 ، حيث تم وضعها تحت سلطة رئيس الحكومة، بينما كلف الوزير المكلف بالتشغيل بمتابعة العملية لجميع

نشاطاتها، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. وهي تحتوي على 48 فرع على المستوى الوطني وتكمن مهمتها الأساسية في تشجيع ومساعدة ومرافقة الشباب البطال .

و يتمثل الهدف من وراء تأسيس الوكالة لدعم تشغيل الشباب في تقديم الدعم والاستشارة لأصحاب المشاريع في مختلف مراحله، و تستهدف الوكالة شريحة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و 35 سنة خاصة منهم من يملكون مؤهلات مهنية أو مهارات فنية مع إمكانية رفع سن المقاول المستفيد من امتيازات الوكالة ليصل إلى 40 سنة كحد أقصى عندما يحدث الاستثمار ثلاثة مناصب عمل دائمة على الأقل، و يشترط على المقاول الراغب في الاستفادة من امتيازات الوكالة تقديم مساهمة شخصية في تمويل المشروع و تقوم الوكالة باستكمال المبلغ المتبقي من (خلال منح المقاول قرضا بدون فائدة، إعلام المستثمر الشاب بالقوانين المتعلقة بممارسة نشاطه، متابعة التنفيذ.

3-1-1- مهامها:

- تدعيم وتقديم الاستشارة ومرافقة الشباب أصحاب المشاريع لخلق مؤسساتهم الخاصة.
- توفر للشباب أصحاب المشاريع المعلومات الاقتصادية، التقنية، التشريعية والتنظيمية المتعلقة بأنشطتهم.
- تبليغ الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية المنجزة مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم

بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.

- تطوير الشراكة بين القطاعات المختلفة لتحديد فرص الاستثمار.

- تدريب وتكوين الشباب أصحاب المشاريع وتأهيلهم، وتشجيع كل أنواع الأعمال والتدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب خاصة خلال برامج التكوين.
- منح تكوين في تقنيات تسيير المؤسسة.

3-1-2- شروط التأهيل ومراحل المرافقة:

-شروط التأهيل:

- أن يتراوح سن الشباب من 19 إلى 40 سنة. (أن يكون معفى من الخدمة الوطنية والضرائب.
- أن يكون ذو مؤهلات مهنية لها علاقة مع المشروع.
- أن يكون بدون عمل أو نشاط تجاري.
- أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق النسبة المحددة حسب المشروع.
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب عمل.

3-1-3- -خدمة المرافقة والقروض الإضافية بدون فوائد للوكالة:

- **خدمة المرافقة:** تعتبر خدمة المرافقة من بين الخدمات المتميزة التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب المقاولين الراغبين في إنشاء مؤسساتهم الخاصة، حيث تضمن لهم الخدمات، الاستقبال، الإعلام، التوجيه، الاستشارة، خلال مرحلة إنشاء وتوسيع المؤسسة، وكذا المتابعة خلال مرحلة الاستغلال.

- **القروض الإضافية دون فوائد:** تتمثل القروض الإضافية المقدمة من طرف الوكالة فيما يلي:

- **الورشات المتنقلة (عربة ورشة):** حاملوا شهادة التكوين المهني، المتراوح أعمارهم بين 19 و 40 سنة، يمكنهم الاستفادة من تمويل نشاطهم عربة ورشة في إطار دعم الوكالة بقرض من الوكالة بنسبة 28% أو 29% وبمساهمة شخصية بنسبة 01% 01%او 02% وبقرض بنكي بنسبة 70% (مخفض الفوائد 100%) وذلك لاقتناء ورشتهم المتنقلة وممارسة نشاطهم في مجالات الترصيص، كهرباء العمارات، التدفئة، التبريد، تركيب الزجاج، دهن العمارات وميكانيك السيارات وغيرها، وزيادة على ذلك، يستفيدون أيضا من قرض بدون فائدة لاقتناء عربة ورشة بقيمة 500.000 دج.

- **مكاتب جماعية:** الأطباء، المحاسبين الخبراء، المحاسبين، المدققين للحسابات، مكاتب الدراسات التابعة لقطاع البناء والأشغال العمومية، يمكنهم الاستفادة من تمويل نشاطهم في إطار القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وبقرض بنكي بنسبة 70% (مخفض الفوائد100%) ، وذلك بمساهمة شخصية بنسبة 1 %أو 2 %من كلفة الاستثمار وزيادة على ذلك

يستفيدون أيضا من قرض للكراء بقيمة تصل إلى 1000000 دج مع زميل واحد أو أكثر في نفس المقر "مكتبهم الجماعي ."ويعتبر القرض الإضافي، قرض بدون فائدة، زيادة على القروض الممنوحة في إطار التمويل الثلاثي.

- **قرض الكراء:** أصحاب المشاريع في مجال الخدمات، يريدون إنشاء مؤسستهم المصغرة، زيادة على مساهمتهم الشخصية بقيمة 1%أو2 %، قرض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بنسبة 28 % أو 29% والقرض البنكي مخفض الفوائد 100% (0%نسبة الفوائد) يستفيدون أيضا من قرض الكراء بدون فوائد يصل إلى 500000 دج لجميع النشاطات باستثناء تلك الخاصة بالمكاتب الجماعية. ان مدة تسديد القرض البنكي لا يمكنها ان تكون أقل من 08 سنوات منها 03 سنوات ارجاء.

3-1-4- تطور عدد المشاريع الممولة واثر الشغل للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سابقا) للفترة من سنة 2006 إلى 2016

تعبر الإحصائيات عن تغير عدد المشاريع التي تم إنشاؤها في إطار دعم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وفي ما يلي عرض لهذه الإحصائيات الخاصة بالفترة من سنة 2006 إلى غاية سنة 2016.

الجدول رقم(01) يبين تطور عدد المشاريع الممولة واثر الشغل للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

(الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سابقا) للفترة من سنة 2006 إلى 2016

عنوان/سنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد المشاريع الممولة	8645	8102	10634	20848	22641	42832	65812	43039	40856	23676	11262
اثر الشغل	24500	22685	31418	57812	60132	92682	129203	96233	93140	51570	22766

ملاحظة: نوع تمويل المشاريع هو تمويل ثلاثي (الصندوق عن البطالة+البنك+المطور)

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نشرية الإحصائيات الجزائر بالأرقام رقم 47، الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر، 2017 ، نتائج 2014- 2016، ص: 13.

الرسم بالاعمدة رقم (01) يبين تطور عدد المشاريع الممولة و اثر الشغل للوكالة الوطنية لدعـ وتنمية المقاولاتية للفترة من سنة 2006 إلى 2016

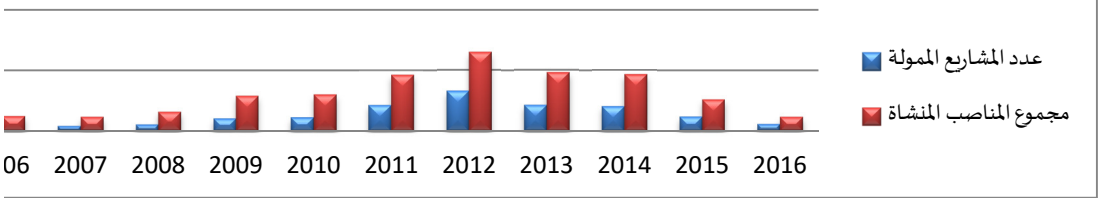

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على المعطيات الواردة في الجدول رقم (02)

من خلال المعلومات الواردة في الجدول أعلاه يتبين ان عدد المشاريع الممولة عرف زيادة من سنة 2006 الى سنة 2012 وهي السنة التي عرفت تسجيل ذروة عدد المشاريع الممولة والتي بلغ عددها 65812 مشروع ويقابله 129203 منصب شغل منشأ، ويعود ذلك لان النشاط الاقتصادي في الجزائر عرف انتعاشا في سنة 2012 ونمو اقتصادي خارج المحروقات، موزع بشكل جيد نسبيا، حيث قدر النمو الحقيقي السنوي لاجمالي الناتج الداخلي بنسبة 3,3% ، وقدر نمو اجمالي الناتج الداخلي خارج المحروقات بنسبة 7,1% . (الجزائر، طبع في نوفمبر 2013، صفحة 33).

اما السنوات الموالية (2013، 2014، 2015، 2016) فقد عرفت انخفاضا في عدد المشاريع الممولة وبالتالي في عدد مناصب الشغل المنشأة. تميزت هذه الفترة باستمرار انهيار أسعار البترول وما لذلك من اثر كبير على التوازنات الاقتصادية الكلية وعلى نشاط القطاعات الحقيقية والنقدية والمالية للاقتصاد. (الجزائر، التقرير السنوي 2016 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، سبتمبر 2017، صفحة 07)

3-2- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 2004/01/22، والتي تعتبر كآلية جديدة لضمان القروض وهو جهاز يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل بالمتابعة لمجمل نشاطات الوكالة، ويسير الوكالة مجلس التوجيه ولجنة مراقبة ويديرها مدير عام، ولها فروع جهوية على التراب

الوطني وقد بدأت الوكالة العمل الفعلي لها في جانفي 2004، وتتولى الوكالة العديد من المهام منها:

ترقية النمو الاجتماعي عن طريق النشاط الاقتصادي ومحاربة التهميش بفضل نوع من الدعم لا يكرس فكرة الاتكال المحض بل يرتكز أساسا على الاعتماد على النفس(المبادرة الذاتية وعلى روح المقاولة) لهذا الغرض فان القرض المصغر يوفر خدمات مالية متماشية مع احتياجات المواطنين غير المؤهلين للاستفادة من القرض البنكي (والمشكلين أساسا من فئة الأشخاص بدون دخل أو ذوي الأشخاص ذوي الدخل غير المستقر.

3-2-1- أهدافها:

- تنمية روح المقاولة ومساعدة الأفراد على الاندماج الاجتماعي؛
- محاربة البطالة والهشاشة في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والمنزلي خاصة لدى الفئة

النسوية؛

- تساهم في استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات اقتصادية تتماشى مع محيطهم،

وتكون هذه الأنشطة منتجة للسلع والخدمات؛

- عملية القرض المصغر هي تجربة حققت نجاحا كبيرا في العديد من الدول في محاربة البطالة كونها موجهة إلى فئات اجتماعية واسعة.

3-2-2- مهام الوكالة: تتمثل المهام الأساسية للوكالة في:

- تسير جهاز القرض المصغر وفق التشريعات والقوانين المعمول بها.
- تدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة والمرافقة في تنفيذ المشاريع.
- منح قروض دون فائدة.
- التصريح لأصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم.
- المتابعة الدائمة للأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام بنود دفتر الشروط.
- تقديم المساعدة عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعها.
- تقديم قروض موجهة لفئة البطالين والمحتاجين الذين بلغو سن 18سنة فما فوق.
- إقامة علاقات مع البنوك والمؤسسات من أجل الإعلام والتحسيس والتوعية والمرافقة للمستفيدين من قروض الوكالة.

3-2-3- الامتيازات الممنوحة في إطار الوكالة: تتمثل في:

- **الدعم المالي:** تشرف الوكالة في إطار القرض المصغر على تسيير صيغتين للتمويل هي:

- منح قرض دون فوائد لاقتناء عتاد صغير أو مواد أولية للانطلاق في النشاط ولا يتجاوز 100.000دج

- تمويل سلفة لشراء مواد أولية لا يتعدى سقفها 100.000دج:
- الشروط اللازمة للحصول على قرض مصغر لشراء مواد أولية ب100.000 دج
- بلوغ سن 18 سنة فما فوق والقدرة على ممارسة نشاط.
- عدم امتلاك دخل أو امتلاك مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة.
- إثبات مقر الإقامة؛
- التمتع بكفاءات تتوافق مع المشروع المرغوب إنجازه.

- التمويل الثلاثي الوكالة، البنك ، المقاول مبلغ يساوي او يفوق 1000.000دج

الشروط اللازمة للحصول على قرض مصغر في التمويل الثلاثي:

- بلوغ السن 18 سنة فما فوق والقدرة على ممارسة نشاط.
- عدم امتلاك دخل.
- إثبات مقر الإقامة.
- التمتع بكفاءات تتوافق مع الشروط الشخصية من الكلفة الإجمالية للمشروع المقدرة ب 1% من القرض الموجه لشراء الآلات والعتاد الصغيرة.
- عدم الاستفادة من مساعدات أخرى من طرف الدولة لخلق نشاط.
- تسديد الاشتراكات لدى صندوق الضمان المشترك للقروض الصغيرة.

- صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

يعرفه المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 22 جانفي 2004 والمحدد لهيكل صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، يعرفه على أنه ضمان بالنسبة للمقاول والبنك، أنشأته الحكومة للسماح للمؤسسات المالية لاسترداد مستحقاتها في حالة عدم قدرة المقاول على الالتزام في إطار جهاز القرض المصغر.

-مهام الصندوق : تتمثل مهامه في:

ضمان القروض المصغرة الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة في الصندوق، للمستفيدين الذين تحصلوا على إعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، صندوق الضمان

المشترك للقروض المصغرة يعطي بناء على طلب من البنوك والمؤسسات المالية المعنية المبالغ المستحقة التي لا تزال في أصل الدين والفوائد المستحقة حتى تاريخ إعلان الخسائر التي تتجاوز 85%

- **المنخرطين في الصندوق:** المنخرطون في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة هم:

- المقاولون في إطار جهاز القرض الذين تحصلوا على المرافقة البنكية.
- البنوك والمؤسسات المالية الشريكة في جهاز القرض المصغر.

الجدول رقم(02) يبين تطور عدد المشاريع الممولة واثر الشغل للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

من سنة 2006 إلى 2016

عنوان/سنة	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	5
عدد المشاريع الممولة	22221	17231	42099	60734	51956	107611	146427	110702	117543	1
مجموع المناصب المنشاة	33331	25847	63149	91101	77934	161417	219641	166053	176315	2

ملاحظة: نوع تمويل المشاريع هو تمويل ثلاثي (الصندوق عن البطالة+البنك+المطور)

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نشرية الإحصائيات الجزائر بالأرقام رقم 47، 48 و 49، الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر، 2017 نتائج 2014- 2016 ، ص: 13.

الرسم بالاعمدة رقم (02) تطورعدد المشاريع الممولة و اثر الشغل للوكالة الوطنية لتسييرال المصغرمن سنة 2006 إلى 2016

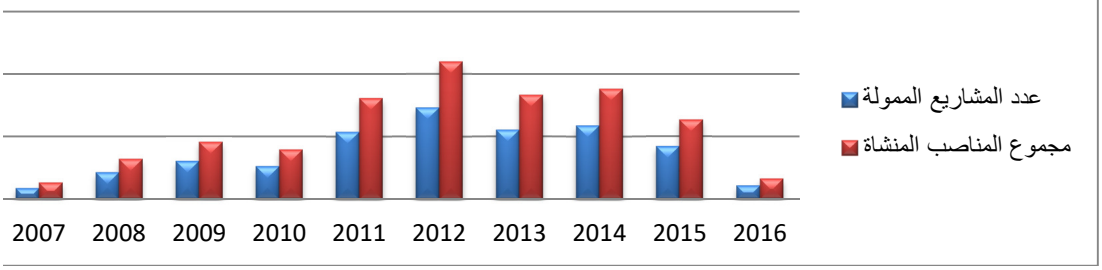

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المعطيات الواردة في الجدول رقم (02)

من خلال الجدول أعلاه يتبين أن عدد المشاريع الممولة عرف تذبذبا حيث الزيادة تارة والانخفاض تارة اخرى في الفترة من 2006 الى 2011 اما سنة 2012 فقد بلغت عملية التمويل ذروتها بتمويل 146427 مشروع وهو ما قابله إنشاء 219641 منصب شغل أما عن باقي فترة الدراسة من سنة 2013 إلى غاية 2016 فقد عرف عدد المشاريع الممولة تراجعا وذلك بسبب انخفاض أسعار البترول وما لذلك من تأثير على توجهات الدولة في كيفية تصنيف النفقات العمومية.

أما عن حصيلة الخدمات المالية إلى غاية 30 سبتمبر 2021 فقد وصل عدد القروض الموزعة حسب نمط التمويل إلى 856589 ملف دون فائدة لشراء المادة الأولية و93355 ملف سلفة لإنشاء مشروع وذلك إلى غاية 30 سبتمبر 2021. (www.angem.dz/ar/article/prets-octroyes/)

3-3- الصندوق الوطني للتامين عن البطالة:

منذ تاريخ إنشاءه سنة 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي (تحت وصاية وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي) تعمل على "تخفيف" الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي وفقا لمخطط التعديل الهيكلي، عرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) في مساره عّدة مراحل مخصصّة للتكفل بالمهام الجديدة المخوّلة من طرف السلطات العمومية. (الجزائرية، المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 يوليو 1994، صفحة 6)

3-3-1- تعويض البطالة: إبتداء من سنة 1994، شرع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تطبيق نظام تعويض البطالة لفائدة العمال الأجراء الذين فقدوا مناصب شغلهم بصفة لا إرادية و لأسباب اقتصادية، من مهن الصندوق الأولى دفع تعويض البطالة الذي استفاد منه لغاية أواخر سنة 2006 اكثر من 189.830 عاملا مسرحًا من مجموع 201.505 مسجّلاً، أي بنسبة استيفاء 94 بالمائة، يناهز عدد المستفيدين الذين تّم توقيف تعويضاتهم جراء عودتهم إلى العمل بعقود محدّدة المدّة أو بقاءهم بالمؤسّسات المؤهلة للتصفية 5.275 مستفيدًا. أكبر موجة تسجيل في نظام التأمين عن البطالة تّمت في الفترة الممتدّة بين سنتي 1996 و1999 التي سايرت تنفيذ إجراءات مخطط التعديل الهيكلي ، بعد ذاك بدأ منحنى الانتساب في التقلص.

(https://www.cnac.dz/site_cnac_new/Web%20Pages/Ar/AR_PresentationCNAC.aspx)

3-3-2- الإجراءات الاحتياطية: انطلاقا من سنة 1998 إلى غاية سنة 2004 ، قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتنفيذ إجراءات احتياطية بإعادة إدماج البطالين المستفيدين عن طريق المرافقة في البحث عن الشغل و المساعدة على العمل الحرّ تحت رعاية مستخدمين تّم توظيفهم و تكوينهم خصيصا ليصبحوا مستشارين- منشطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات و معّدات مخصصّة لهذا الشأن ، بهذا تمّ تسجيل النتائج الآتية

- أكثر من 11.583 بطّالا تّم تكوينهم من طرف المستشارتين - المنشطين في مجال تقنيات البحث عن الشغل
- أكثر من 2.311 بطالا تمت مرافقتهم في إحداث مؤسّساتهم المصّغرة
- أكثر من 12.780 بطّالا تابعوا منذ سنة 1998 تكوينات لإكتساب معارف جديدة تؤهلهم لإعادة الإدماج في حياتهم المهنية
- منذ سنة 2004 ، و بتقلّص عدد المسجّلين في نظام التأمين عن البطالة ، تّم تسطير التكوين بإعادة التأهيل لصالح البطالين ذوي المشاريع و المؤسّسات المدمجة في إجراءات ترقية التشغيل

دعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمسة و ثلاثين (35) و خمسين (50) سنة في إطار مخطط دعم التنمية الاقتصادية و تطبيق برنامج رئيس الجمهورية، الخاص بمحاربة البطالة و عدم الاستقرار، عكف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، إنطلاقا من سنة 2004 أولويا، على تنفيذ جهاز دعم إحداث النشاط لفائدة البطالين ذوي المشاريع لبالغين ما بين خمسة و ثلاثين (35) و خمسين (50) سنة، لغاية شهر جوان 2010.

جهاز دعم إحداث و توسيع النشاطات لصالح البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) و خمسين (50) سنة: إبتداءا من سنة 2010، سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها ما بين ثلاثين (30) و خمسين (50) سنة الالتحاق بالجهاز، بمزايا متعددة منها مبلغ الاستثمار الإجمالي الذي أصبح في حدود عشرة (10) ملايين دج بعدما كان لا يتعدى خمسة (05) ملايين دج و كذا إمكانية توسيع إمكانات إنتاج السلع و الخدمات لذوي المشاريع الناشطين.

3-3-2- تطور عدد المشاريع الممولة واثر الشغل للصندوق الوطني للتامين عن البطالة من سنة 2008 إلى 2018

يمكن تبيان التطور من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(03) يبين تطور عدد المشاريع الممولة واثر الشغل للصندوق الوطني للتامين عن البطالة

من سنة 2008 الى 2018

عنوان/ سنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
عدد المشاريع الممولة	2429	4221	7465	18490	34801	21412	18823	15449	8902	3304	3474
اثر الشغل	5781	9574	15804	35953	59125	41786	42707	37921	21850	8299	8598

ملاحظة: نوع تمويل المشاريع هو تمويل ثلاثي (الصندوق عن البطالة+البنك+المطور)

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نشرية الإحصائيات الجزائر بالأرقام رقم 47، 48 و 49، الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر، 2017 نتائج 2014- 2016 و2016-2018، ص: 13.

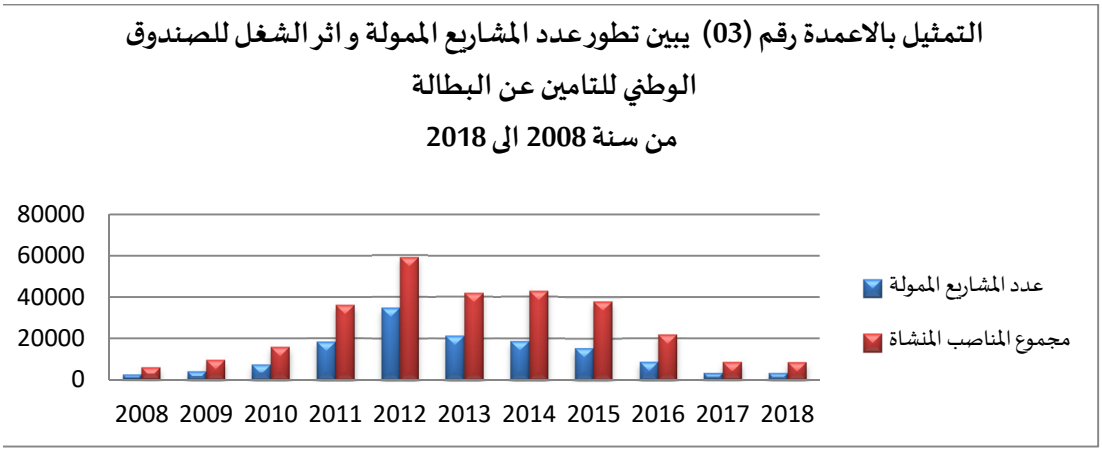

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المعطيات الواردة في الجدول رقم (02)

من خلال الجدول أعلاه يتبين أن عدد المشاريع الممولة منذ سنة 2008 الى غاية سنة 2012 عرف زيادة حيث انتقل من 2429 مشروع الى 34801 مشروع، والملاحظ من الجدول ان عدد المشاريع الممولة بلغ ذروته في سنة 2012 بتمويل 18823 مشروع ممول وهو ما قابله إنشاء 42707 منصب شغل أما عن باقي فترة الدراسة من سنة 2013 إلى غاية 2018 فقد عرف عدد المشاريع الممولة تراجعا وذلك بسبب اتباع الدولة سياسة ترشيد الفقات االعمومية بعد تسجيل انخفاض أسعار البترول.

3-4- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

من أجل تجاوز الصعوبات التي تعرض لها أصحاب المشاريع الاستثمارية في ظل الوكالة الوطنية لترقية و دعم الاستثمار، ومحاولة الاستقطاب و توطين الاستثمارات الوطنية و الأجنبية فقد تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي 356-06 المؤرخ في 2006/10/09 لتحل محل الوكالة الوطنية لدعم وترقية الاستثمار، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتهدف لتقليص أجال منح التراخيص اللازمة لإقامة المشاريع إذ حددته بـ 30 يوما بدل 60 يوما في الوكالة السابقة.

3-4-1- مهامها : تتكفل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بالمهام التالية: (الجزائرية، 2006، الصفحات 14-16)

- **مهمة الإعلام** : تتمثل فيما يلي:

- ضمان خدمة الاستقبال والإعلام لصالح المستثمرين في جميع المجالات الضرورية للاستثمار.
- جمع كل الوثائق الضرورية التي تسمح لأوساط الأعمال بالتعرف الأحسن على التشريعات والتنظيمات

المتعلقة بالاستثمار، ومعالجتها ونشرها عبر وسائل الإعلام.

- وضع أنظمة إعلامية تسمح للمستثمرين بالحصول على المعطيات الاقتصادية بكل أشكالها والمراجع التوثيقية الأنسب لتحضير مشاريعهم.
- وضع مصلحة للإعلام تحت تصرف المستثمرين من خلال كل دعائم الاتصال المتوفرة.

- **مهمة التسهيل** :يمكن تحديدها فيما يلي:

- إنشاء الشباك الوحيد غير المركزي.

- تحديد كل العراقيل والضغوط التي تعيق إنجاز الاستثمارات واقتراح التدابير التنظيمية والقانونية لعلاجها.
- إنجاز الدراسات بغرض تبسيط التنظيمات والإجراءات المتعلقة بالاستثمار وإنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع.

-**ترقية الاستثمار** تتمثل في النقاط التالية:

- المبادرة بكل عمل في مجال الإعلام والترقية والتعاون مع الهيئات العمومية والخاصة في الجزائر وفي الخارج.
- بهدف ترقية المحيط العام للاستثمار في الجزائر.
- ضمان خدمة علاقات العمل وتسهيل الاتصالات مع المستثمرين غير المقيمين مع المتعاملين الجزائريين.
- وترقية المشاريع وفرص الأعمال؛ تنظيم لقاءات وملتقيات وأياما دراسية وتظاهرات ذات صلة بمهامها.

- **مهمة المساعدة** :وتتم من خلال ما يلي:

- تنظيم مصلحة استقلال المستثمرين وتوجيههم والتكفل بهم.
- وضع خدمة الاستشارات مع إمكانية اللجوء إلى الخبرة الخارجية عند الاقتضاء.
- مرافقة المستثمرين ومساعدتهم لدى الإدارات الأخرى؛ القيام بالترتيبات المرتبطة بإنجاز المشاريع.

- **مهمة تسيير الامتيازات** :وتتم من خلا ما يلي:

- التفاوض حول الامتيازات الممنوحة للمشاريع تحت إشراف السلطة الوصية وتتضمن الإطار المحدد في التشريع المعمول به.
- القيام بالتحقق من أن الاستثمارات المصرح بها من طرف المستثمرين وكذا السلع والخدمات التي تشكلها.
- مؤهلة للاستفادة من الامتيازات بالتقا رب من القوائم المحددة للنشاطات والسلع.
- إصدار القرار المتعلق بالامتيازات وإعداد القوائم للتجهيزات المستفيدة من نظام الحوافز في حدود الشروط ا و الإجراءات المحددة في التنظيم المعلوم به.

مهمة المتابعة :وتتمثل فيما يلي:

- ضمان خدمة تقديم الإحصائيات التي تتعلق بالمشاريع المسجلة لديها.

- جمع المعلومات حول مدى تقدم المشاريع وكذا التدفقات النقدية المترتبة عنها، وبهذا الصدد يتعين على المستثمرين أن يتقدموا للإيداع السنوي للحصيلة لدى مصالح الضرائب، وتعد وفق الإجراءات المقررة بالاشتراك بين الوزارة المكلفة بالاستثمار ووزارة المالية.
- التأكد من احترام التزامات المستثمرين فيما يتعلق بالاتفاقيات.

4-4- الصندوق الوطني للاستثمار الجزائري FNI: (https://www.investdz.com/2019/04/fni1.html)

تمخض الصندوق الوطني للاستثمار إثر إعادة هيكلة البنك الجزائري للتنمية من أجل ترقية أدوات جديدة ضرورية لتدخل الحكومة في التمويل و التنمية. وتندرج هذا المبادرة في إطار استكمال عملية إصلاح القطاع المالي والمصرفي التي أطلقتها الحكومة. إن الصندوق الوطني للإستثمار مكلف بتمويل إنشاء وتطوير مؤسسات القطاع العام والخاص من موارده الخاصة مع منح الأولوية للجوانب الخاصة ب "الربح" و "تسيير المخاطر" ، دون المساس بالنظام العام و الذي له علاقة مع سياسة الحكومة. يتدخل الصندوق الوطني للاستثمار في تمويل المشاريع الإستثمار من موارده الخاصة عبر :

- **قروض مباشرة على المدى البعيد:**

هذه القروض موجهة لتمويل المشاريع العمومية و الخاصة بشروط تفضيلية حسب طبيعتها (إنشاء المؤسسات، تثمين الموجودة والتأهيل...) والتي تستجيب لشروط الصندوق الوطني للاستثمار وتساهم في أهداف التنمية.

ويتدخل الصندوق على وجه الخصوص بتمويل القطاعات ذات القدرات العالية في مجال التنمية، على فترات طويلة مقارنة بالبنوك التجارية.

يأتي هذا العرض لإستكمال إحتمالات التحويل بالقروض المتوفرة على الساحة المصرفية. بهذا فإن الصندوق يتدخل في المقام الأول كشريك مع مقترضين آخرين سيما بالمشاريع الكبيرة أو بالقطاعات الأقل تفضيلا لدى البنوك التجارية.

يخضع قرار تمويل الصندوق الوطني للاستثمار إلى مجموعة تعليمات تتضمن عدة مراحل.

- **على شكل مساهمات :**

سيما برأسمال المؤسسات المتوسطة والصغيرة للقطاع الخاص الوطني الرغبة بذلك، في قطاعات النشاط ذات الصلة بتوجهاتها الإستراتيجية. إن معايير الاستثمار للصندوق في شكل مساهمات تكون في شكل طابعين: من أجل الحصول على الموافقة، يجب على المشروع أن يستجيب لجميع

المعايير الاقتصادية لتوظيف المال وإلى أثر إيجابي ملموس على التنمية الاقتصادية وتقتصر هذه المساهمات على مدة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين المعنيين و تساهم في:

- الاستثمارات المتعلقة بإنشاء المؤسسات وتوسيعها وتأهيلها.
- عمليات زيادة رأسمال المؤسسات الخاصة الوطنية المعنية، بما في ذلك تلك المتحسبة إبرام شراكة مع متعامل أجنبي، في ظل احترام الأحكام التشريعية الدقيقة.

تضبط مستويات المساهمة بنسبة 34 % حسب الشروط المطابقة للقانون الأساسي للصندوق، و التي تحدد باتفاقية يتفاوض بشأنها الطرفان المعنيان.

- **منح الضمانات على القروض:**
- **يمنح الصندوق ضمانات على القروض الخارجية :**

بطلب من المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين، و لصالح البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية و التي منحتهم **قروض**، بنسبة عمولة تقدر بـ 1٪ سنويا من من مبلغ القرض و الأقساط المستحقة كل ستة أشهر.

- **يمنح الصندوق ضمانات تجارية:** لفائدة المتعاملين الوطنيين بأمر من بنوك الموردين الأجانب للسلع والخدمات و هذا في إطار إنجاز المشاريع في الجزائر. وتشمل هذه الضمانات:

- ضمانات التعهد في إطار المناقصات التي تغطي عجز المتعهد .
- ضمانات إرجاع التسبيقات وتكون على التموين أو على الأشغال.
- ضمانات حسن الانجاز .

تمنح الضمانات بنسبة **1 % في السنة** (0.25% في كل فصل و هي غير قابلة للقسمة).

توجه خدمات الصندوق الوطني للاستثمار إلى المؤسسات والهيئات وحاملي المشاريع في القطاعين العمومي والخاص.

إن المشاريع المعروضة على الصندوق الوطني للاستثمار من أجل التمويل يجب أن تندرج ضمن أهداف الصندوق ويجب أن تحقق امتيازات اقتصادية ومالية وتقنية، وأن لا يكون لها تأثيرا سلبيا على البيئة.

تم تحديد ثمانية قطاعات لذلك ، وتتمثل في ما يلي:

- الصناعة والمناولة الصناعية .
- البناء والأشغال العمومية.
- الإعلام والاتصالات والإبداع التكنولوجي.
- الفلاحة والصناعات الغذائية.

- النقل واللوجيستية و السياحة.
- الخدمات المالية و الطاقات المتجددة.

4-4-1- عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

سجلت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار 526 مشروع استثمار لما يقارب 140 مليار دج خلال السداسي الأول لسنة 2021، حسبما أكده اليوم الاثنين بالجزائر العاصمة المدير العام للوكالة مصطفى زيكارة. (https://www.aps.dz/ar/economie/109109-526-2021)

قائمة المراجع المستخدمة باللغة العربية والاجنبية:

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. (2006). *المرسوم التنفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 09 اكتوبر 2006 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها* (المادة 03).
2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. *المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 يوليو 1994* (العدد44).
3. الخير زميت. (2014-2015). *مساهمة حاضنات الأعمال في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واقع التجربة الجزائرية*. مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير -ادارة الاعمال-، جامعة اكلي محند اولحاج البويرة.
4. المادة 02. (2003). المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1423 الموافق 25 فيراير سنة 2003، الذي يحدد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها. *الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية* (13)، 18.
5. المادة 20. (2017). القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. *الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية* (العدد 02)، 7.
6. بشيرة حجاج. (2012-2013). *تقييم أداء مقاولات البناء*. مذكرة لنيل شهادة الماستر علوم اقتصادية: جامعة قاصدي مرباح ورقلة.
7. رابح دارم، و محمد بن جيار. (2019). دور الابتكار في تفعيل المشاريع المقاولاتية - نماذج مقاولاتية ابتكارية. *مجلة الابداع ، المجلد 9* (العدد 01)، 286-296.

8. فضيلة بوطورة، زهية قرامطية، و نوفل سمايلي. (2019). دار المقاولاتية في الجامعة الجزائرية بين الضرورة والاهمية. *مجلة الابداع ، المجلد 09* (العدد 01)، 176-195.

9. محمد قوجيل. (2016/2015). *دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر – دراسة ميدانية– اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة*. جامعة قاصدي مرباح بورقلة، قسم علوم التسيير، الجزائر.

10. Fayolle, A. (2003). *Le Metier de createur d'entreprise.* Paris: Edition d'organisation.

11. *https://www.aps.dz/ar/economie/109109-526-2021*. (s.d.). Consulté le 12 23, 2021, sur https://www.aps.dz/ar/economie/109109-526-2021: https://www.aps.dz/ar/economie/109109-526-2021

12. *https://www.investdz.com/2019/04/fni1.html*. (s.d.). Consulté le 12 23, 2021, sur https://www.investdz.com/2019/04/fni1.html: https://www.investdz.com/2019/04/fni1.html

13. *www.angem.dz/ar/article/prets-octroyes/*. (s.d.). Consulté le 11 10, 2021, sur www.angem.dz: https://www.angem.dz.